

الجمعية السورية للتنمية الاجتماعية

اعلان طلب عروض أسعار لتوريد (خزانات مياه سعة 2000 لتر
غزات 4 رؤوس - اسطوانات غاز للطبخ - مصابيح تعمل على الطاقة الشمسية)

لمحافظة درعا - ازرع

/ RFP . FAM . 25 . 025 /



ترغب الجمعية السورية للتنمية الاجتماعية

بإعلان طلب عروض أسعار لتوريد (خزانات مياه سعة ٢٠٠٠ لتر - غازات ٤ رؤوس - اسطوانات غاز للطبخ
مصابيح تعمل على الطاقة الشمسية) لمحافظة درعا (ازرع)

بما يتوافق مع الشروط المطلوبة المتوفرة لدى مقر الجمعية:

- آخر مهلة لتقديم العروض يوم الأربعاء 2025-08-20
- يمكن الحصول على دفاتر الشروط المطلوبة في مكتب الجمعية:
- (دمشق - شارع ميلسولن – مبنى دار السلام – خلف المدرسة)
- او عن طريق البريد الإلكتروني: procurement.sssd@gmail.com
- هاتف جوال: 0959044992

المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية إعلان مناقصة للمرة الثانية

تعلن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن مناقصة للمرة لثانية وفق أحكام نظام العقود الموحد الصادر بموجب القانون رقم/٥١/لعام٢٠٠٤ , لتقديم وتركيب منظومة كهروضوئية على سطح بناء فرع تأمينات دمشق وفق دفاتر الشروط الحقوقي والمالي و الفني والكشف التقديري المعدة لهذه الغاية.

فعلى من يود الاشتراك تقديم عرضه إلى ديوان المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية – الإدارة المركزية – الطابق الثالث الكائن في شارع بور سعيد لشراء دفاتر الشروط الفني و الحقوقي والمالي لقاء مبلغ/٢٥,٠٠٠ل/س فقط خمسة وعشرون ألف ليرة سورية لا غير يدفعها إلى صندوق العرض عليه.

تقبل العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد ٢٠٢٥/٠٨/٣١

تفرض العروض في تمام الساعة التاسعة من يوم الاثنين ٢٠٢٥/٠٩/٠١

– التأمينات الأولية ٥ %من قيمة الكشف التقديري.

– التأمينات النهائية ١٠٪ من القيمة الإجمالية للإحالة.

– مدة التنفيذ ثلاثون يوما تبدأ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد كتاب أمر المباشرة.

– مدة ارتباط العارض بعرضه/٣٠/يوم تبدأ من اليوم التالي لانتهاء موعد تقديم العروض .

– مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه/٣٠/يوما تبدأ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد المرشح خطياً إحالة العرض عليه.

– غرامات التأخير/٠,٠٠١/واحد بالآلف عن كل يوم تأخير على أن لا تزيد ٢٠٪من القيمة الإجمالية للعقد

– مدة الضمان: سنة كاملة تبدأ من تاريخ الاستلام المؤقت للمشروع.

– تقدم العروض ضمن مغلفين يحتوي الغلف الأول على طلب الاشتراك بالمناقصة والوثائق المشعرة بتوافر الشروط المنصوص عنها بالمادة/١١/من قانون رقم/٥١/لعام ٢٠٠٤ كما يحتوي هذا الغلف على تصريح من العارض بأنه اطلع على دفاتر الشروط العامة والخاصة الفنية والحقوقية والمالية المطلوبة الخاصة بالمناقصة وانه يقبل بجميع ماوردي في المستند من شروط وأحكام مع التأمينات الأولية ويكتب عليه مغلف الأوراق الثبوتية.

و يحتوي الغلف الثاني على العرض المالي والتجاري مع جدول الاسعار الافرادى والاجمالية وتوضع الغلفات بمغلف ثالث يكتب عليه عرض لتقديم وتركيب منظومة كهروضوئية لزوم فرع التأمينات في دمشق

المدير العام للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ٣٣٣٨

القراررقم/٤٢٧٢/

وزير الاقتصاد والصناعة

بناء على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم/٩/تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٩

وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم/١٧٦٦/تاريخ ٢٠١٧/٨/٦

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة الايقونة لمستحضرات التجميل المحدودة المسؤولة المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٥ المسجل لدينا برقم/٣٣٦٥/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/١٦

يقرر ما يلي:

المادة ١-التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة الايقونة لمستحضرات التجميل المحدودة المسؤولة المتخذ باجتماعها المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٥ المتضمن موافقة الهيئة العامة بالاجماع على حل الشركة وتصفيتها رضائيا وتفويض السادة ريم عبد اللطيف الباشا وهدي الحديدي والسيد جهاد محمد زكي صهيون كمصنفين للشركة مجتعيين أو منفردين بمتابعة إجراءات الحل الرضائية لدى كافة الجهات المعنية ولدى أمانة السجل التجاري المختصة وتوزيع أموالها وموجوداتها المنقولة وغير المنقولة بين الشركاء كل حسب حصته في رأسمال الشركة بعد الأخذ بعين الاعتبار مايترتب على الشركة تجاه وزارة المالية والجهات ذات العلاقة والتوقيع نيابة عنها لديهم وعلى كافة الأوراق والطلبات المتعلقة بذلك

المادة ٢-يستمر مدقق الحسابات السيد بسام مهره في عمله لحين انتهاء عملية التصفية الرضائية

المادة٣-تلقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق الغير تجاه الشركة

المادة ٤-يجب على الشركة شهر هذا القرار خلال ثلاثة أيام من تاريخه عملاً بأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/٢٩/ لعام ٢٠١١ لدى أمانة السجل التجاري في محافظة ريف دمشق

المادة ٥-ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٣١

بالعقارات/١٩٢٤ - طلب بدل عن ضائع الرسمية
١٨٣٩ - ١٩٧٠ - ١٨٥٨ فللمعترض مراجعتنا مدير المصالح
- ١٩٢٨ - ١٧٩١ / خلال مدة/١٥/يوم من العقارية باللائقية
قسطل المعاف و تاريخ النشر في الجريدة ١٤٢٨٨٦

القراررقم/٤١٦/

وزير الاقتصاد والصناعة

بناء على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم/٩/تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٩

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة رواج التجارية المحدودة المسؤولة المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٤ المسجل لدينا برقم/٨١٠٤/تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٧

يقرر ما يلي:

المادة ١-التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة رواج التجارية المحدودة المسؤولة المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٤ والمتضمن الموافقة بالاجماع على حل الشركة وتصفيتها وتعيين السيد رفيق محمد جبر مصفيا للشركة على أن يقوم بعمله وفقا للصلاحيات المحددة له في قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/٢٩/لعام ٢٠١١ والنظام الأساسي للشركة والتوقيع منفردا على كافة الوثائق والإجراءات المتعلقة بالحل والتصفية لدى كافة الجهات ذات العلاقة وتوزيع حاصل التصفية من أموال منقولة وغير منقولة على الشركاء كلا بحسب نسبة مشاركته برأسمال الشركة بعد الأخذ بعين الاعتبار ما يترتب على الشركة من التزامات وذمم ماليه تجاه وزارة المالية والغير

– انتخاب السيد محمود حسن الهندي لتدقيق حسابات الشركة خلال فترة التصفية

المادة ٢-تلقى المسؤولية التضامنية على الشركاء والمديرين فيما يتعلق بحقوق الغير تجاه الشركة

المادة ٣-يجب على الشركة شهر هذا القرار خلال ثلاثة أيام من تاريخه لدى أمانة السجل التجاري في محافظة ريف دمشق عملاً بأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/٢٩/لعام ٢٠١١

المادة ٤-ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٢٦

المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية إعلان مناقصة

تعلن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن مناقصة وفق أحكام نظام العقود الموحد الصادر بموجب القانون رقم/٥١/لعام٢٠٠٤ , لتقديم وتركيب منظومة كهروضوئية على سطح بناء فرع تأمينات حمص وفق دفاتر الشروط الحقوقي والمالي و الفني والكشف التقديري المدة لهذه الغاية.

فعلى من يود الاشتراك تقديم عرضه إلى ديوان المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية – الإدارة المركزية – الطابق الثالث الكائن في شارع بور سعيد لشراء دفاتر الشروط الفني و الحقوقي والمالي لقاء مبلغ/٢٥,٠٠٠ل/س فقط خمسة وعشرون ألف ليرة سورية لا غير يدفعها إلى صندوق المؤسسة.

تقبل العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاثنين ٢٠٢٥/٩/١

– تفرض العروض في تمام الساعة التاسعة من يوم الثلاثاء ٢٠٢٥/٩/٢

– التأمينات الأولية ١٠,٠٠٠ل/س فقط خمسة وستمئة وسبعون ألف ومئة ليرة سورية فقط لا غير.

– التأمينات النهائية ١٠٪ من القيمة الإجمالية للإحالة.

– مدة التنفيذ ثلاثون يوما تبدأ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد كتاب أمر المباشرة.

– مدة ارتباط العارض بعرضه/٣٠/يوم تبدأ من اليوم التالي لانتهاء موعد تقديم العروض.

– مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه/٣٠/يوما تبدأ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد المرشح خطياً إحالة العرض عليه.

– غرامات التأخير/٠,٠٠١/واحد بالآلف عن كل يوم تأخير على أن لا تزيد ٢٠٪من القيمة الإجمالية للعقد

– مدة الضمان: سنة كاملة تبدأ من تاريخ الاستلام المؤقت للمشروع.

– تقدم العروض ضمن مغلفين يحتوي الغلف الأول على طلب الاشتراك بالمناقصة والوثائق المشعرة بتوافر الشروط المنصوص عنها بالمادة/١١/من قانون رقم/٥١/لعام ٢٠٠٤ كما يحتوي هذا الغلف على تصريح من العارض بأنه اطلع على دفاتر الشروط العامة والخاصة الفنية والحقوقية والمالية المطلوبة الخاصة بالمناقصة وانه يقبل بجميع ماوردي في المستند من شروط وأحكام مع التأمينات الأولية ويكتب عليه مغلف الأوراق الثبوتية.

و يحتوي الغلف الثاني على العرض المالي والتجاري مع جدول الاسعار الافرادى والاجمالية وتوضع الغلفات بمغلف ثالث يكتب عليه عرض لتقديم وتركيب منظومة كهروضوئية لزوم فرع التأمينات في دمشق

المدير العام للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ٣٣٧٠

القراررقم/٤٠٢٩/

وزير الاقتصاد والصناعة

بناء على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم /٩/ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٩ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم/٢٤٨٣/ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٥

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة محمد طارق كعيكاتي ومحمد القدة لستلزمات البناء المسؤولة المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المسجل لدينا برقم /٧٩٤٠/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٤

يقرر ما يلي :

المادة ١-التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة محمد طارق كعيكاتي ومحمد القدة لستلزمات المحدودة المسؤولة والمتخذ باجتماعها المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المتضمن موافقة الهيئة العامة بالاجماع على حل وتصفية الشركة وتعيين السيد محمد أبو طيبخ كمصفي للشركة لتقوم بأعمال التصفية وفقا لأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وإجراء كل يلزم لإتمام معاملة الحل والتصفية بما فيها تصفية الالتزامات المترتبة للشركة أو عليها تجاه كافة الوزارات والمديريات والدوائر والجهات الرسمية أو ذات الصلة وفي الحصول على يراءة ذمة للشركة من كافة الجهات المعنية وتوزيع ما يتبقى من أموالها نقدا أو عينا فيما بين الشركاء كل حسب نسبة حصصه من رأسمال الشركة وللمصفي إجراء كل ما يلزم لتصفية الشركة وفك عمالها وموظفيها لدى كافة الجهات المختصة وفي التوقيع عن الشركة وتمثيلها وفي الاستلام والتسليم وسحب الأموال وقبضها وتصفية كافة التزاماتها ومستحققاتها واسترداد الكفالات والتأمينات والودائع لدى كافة الجهات المختصة

-تعيين السيد عماد الحصني مدققا لحسابات الشركة على أن يستمر مدقق الحسابات بعمله كامل مدة التصفية

المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله حتى انتهاء أعمال التصفية

المادة٣-تلقى المسؤولية التضامنية على المديرين والشركاء فيما يتعلق بحقوق الغير تجاه الشركة

المادة ٤- يجب على الشركة شهر هذا القرار خلال ثلاثة أيام من تاريخه عملاً بأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ لدى مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك في محافظة ريف دمشق – أمانة السجل التجاري

المادة ٥-ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٥٧

طوق البلد و طلب بدل الجريدة الرسمية
عن ضائع فللمعترض مدير المصالح
مراجعتنا خلال مدة/١٥/ العقارية باللائقية
يوم من تاريخ النشر في ١٤٢٨٨٥

مديرية السياحة بطرطوس

-مؤسسة جديد للسياحة والسفر

إلغاء ترخيص

نحن مؤسسة جديد للسياحة والسفر بضرعيها في طرطوس وصافيتا العائدة للسيدة تراجي محمد علي المرخصة بالقرارين (فرع طرطوس بالقرار رقم /٢٢٣٨/ تاريخ ٢٠٢١/١١/٨ – فرع صافيتا بالقراررقم /٩١/ تاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٢)

الصادران عن وزارة السياحة أبدي رغبتني بإلغاء ترخيص المؤسسة على من يود الاعتراض يرجى مراجعة مديرية السياحة بطرطوس

مدير السياحة بطرطوس

٤٠٦٦٦

طلب الحصول على رخصة توليد كهرباء

مستقل باستخدام مصادر الطاقة المتجددة

مرتبط بشبكة التوزيع

تقدم إلينا المستثمر / محمد الشعار وابراهيم محمد المحمود/ بطلب الحصول على رخصة لإقامة مشروع توليد طاقة كهربائية باستخدام الخلايا الكهروضوئية باستطاعة إجمالية قدرها /٢٠٠/ ك. واط في محافظة حماه منطقة عقارية (قمحانة) على العقار رقم /٣٢٨٩/ على من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى وزارة الطاقة – شركة كهرباء محافظة حماه خلال / خمسة عشر / يوم من تاريخه

٣٢٩٠٨

خلاصة عقد ايجار

استناداً إلى قانون التجارة رقم /٣٣/ لعام ٢٠٠٧ خلاصة عقد الإيجار العائد للمستأجر السيد نظام الغباري على العقار/٤٥٥٧/ المزة فيلات غربية والمؤجر مهند الخلف علما بأن مدة الإيجار سنة وعنوان المتجر دمشق مزة فيلات غربية دخلة مشفى يافا

مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك بدمشق

٣٣١٥

خلاصة عقد ايجار

للسيد: أسد خلف السلامة العلي والمتضمنة تاريخ العقد ويبدأ من ٢٠٢٥/٧/٢٨ وينتهي في ٢٠٢٦/٧/٢٨

العنوان: دير الزور- حي الثورة عقار جزء من العقار /٤٧/ منطقة عقارية بغيلية المؤجر : عمار نوري العليان المستأجر : أسد خلف السلامة العلي

أمين السجل التجاري في محافظة دير الزور

٤٨١٠٧

خلاصة عقد ايجار

للسيد : عبد الرحمن عماد الحاج تبث والمتضمنة تاريخ العقد ويبدأ من ٢٠٢٥/٨/١ وينتهي في ٢٠٢٦/٨/١

العنوان : دير الزور – البعاجين منطقة عقارية رابعة عقار ١/٦٢٢/ المؤجر : منى زكريا الطلاع المستأجر : عبد الرحمن عماد الحاج تبث

أمين السجل التجاري في محافظة دير الزور

٤٨١١١

مجلس بلدة ببيلا

اعلان تقدم الينا السيدين بشار النجار ومحمد راجحة بطلب مسجل لدينا برقم ٣٢٣ وبتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٤ بخصوص ترخيص بناء على الشيوخ على حصتنا من العقار رقم ٧٢ ببيلا مالكين للحصة السهمية البالغة ١٤٦ سهما من كامل العقار المذكور أعلاه

وعلى من يود الاعتراض على طلب الترخيص التقدم باعتراضه الى ديوان البلدية خلال أوقات الدوام الرسمي وخلال مدة الإعلان وبالبالغة ثلاثون يوم من تاريخه مبينا سبب الاعتراض مع ارفاق كافة الوثائق القانونية اللازمة

رئيس مجلس بلدة ببيلا

٧٠١٧٧

اعلان ادعت ثريا مصطفى خلوف عن فقدان سند تملك بالعقار/٧/٤٠٠٣



اعلان

ادعى محمد وسيم سعيد هيثم عن فقدان سند تملك بالعمارة/٧١٤/٥٩ شيخضاهر و طلب بدل عن ضائع فلمعترض مراجعتنا خلال مدة/١٥/يوم من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية

مدير المصالح العقارية باللاذقية
١٤٢٨٨٧

مذكرة دعوة صادرة عن محكمة بداية الجراء في الصنمين

رقم الأساس ٢٦٩ لعام ٢٠٢٥ م

طالب التبليغ: فواز خلف الغافل المطلوب تبليغه: خالد يونس الغصين ، من الشرائع مجهول الإقامة والعنوان الدعوى: نصب واحتيال نظرًا لجهالة عناونكم ومحل إقامتكم تقرر تبليغكم مذكرة دعوة بالدعوى المقامة عليك بإحدى الصحف المحلية الرسمية والمحدد موعدًا للنظر في جلسة يوم الثلاثاء في ٢٣/٩/٢٠٢٥ م الساعة التاسعة زوالية فإذا لم تحضر خلال خمسة عشر يومًا من اليوم التالي لنشر القرار في إحدى الصحف المحلية يعتبر القرار بحقك مبرما وصالح للتنفيذ

القاضي المناوب
٧٠١١٩

اعلان بمثابة مذكرة دعوة بالصحف صادرة عن محكمة البداية المدنية الرابعة بدمشق

طالب التبليغ: رياض بن إبراهيم شموط يمثلته المحامي نظام القدور

المطلوب تبليغه: نذير بن محمد الحلواني نظرًا لجهالة عنوان المطلوب دعوته فقد تقرر لدينا في الدعوى أساس / ٨٢٩ / لعام ٢٠٢٥ دعوتك وتبليغك الطلب العارض بواسطة الصحف ولوحة إعلانات المحكمة لحضور الجلسة القادمة يوم الاثنين تاريخ ٢٠٢٥/٩/٢٢ العاشرة وإذا لم تحضر او ترسل وكيلًا ينوب عنك ستجري بحقك المعاملة القانونية

القاضي
٧٠١٢١

اعلان بمثابة مذكرة اخطار بالصحف صادرة عن محكمة البداية المدنية بعدرا

الصناعية

أساس الدعوى (٦٣٧)

لعام ٢٠٢٥

طالب التبليغ: محمد عمر جبل ، يمثله م. مضر جبرودية

المطلوب تبليغها:

ناديه عمر جبل أصالة وإضافة لتركه عمر مصطفى جبل

الدعوى: تثبيت بيع نظرًا لجهالة محل إقامتك تقرر دعوتك لحضور جلسة المحكمة المحددة في الساعة العاشرة صباحًا من يوم الاثنين

بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢٥ م بمقرر المحكمة وان لم تحضري او ترسلي وكيلًا عنك ستجري بحقك المعاملة

القانونية

القاضي المناوب
٧٠١٢٥

إخطار

صادرة عن محكمة البداية المدنية في النيبك بالدعوى رقم أساس ٧٣٨ لعام ٢٠٢٥

الجهة المدعية باسل رجب يمثله المحامي أحمد شروف

الجهة المدعى عليها المراد دعوتها

١- عبد الله خالد رجب والدتها فاطمة

٢- عبد الوهاب خالد رجب

٣- آلاء إسماعيل رجب

٤- خديجة إسماعيل رجب

الدعوى

نظرًا لجهالة عناونك تقرر اخطارك بالصحف لحضور الجلسة المحددة بتاريخ

يوم الأحد ٧/١٠/٢٠٢٥ الساعة التاسعة صباحًا وإذا لم تحضر بنفسك أو ترسل وكيلًا عنك سيصدر الحكم بحقك بمثابة

الوجاهي

رئيس المحكمة
٧٠١٢٦

إعلان بمثابة مذكرة إخطار تنفيذي صادرة عن دائرة التنفيذ المدني في دوما

بالملف التنفيذي رقم ٢١٥٤ لعام ٢٠٢٥

طالب التنفيذ: محمد وخالد ونادر أولاد حسين أيوب تمثلهم

المحامية سحر ادريس

المطلوب التنفيذ بمواجهته: وسام وروشان ولجين أولاد محمد أنور الفحام

والجميع أصالة وإضافة لتركه مؤثرهم محمد أنور بن خيري

الفحام

نظرًا لجهالة العنوان تقرر إخطارك بحضور

الملف التنفيذي رقم ٢١٥٤ / لعام ٢٠٢٥

موضوع القرار الصادر عن محكمة البداية المدنية الثالثة في دوما

برقم أساس / ٢٥٨٠ / قرار ١٣٩ لعام ٢٠٢٤

بطلب ترميم قرار والمتضمن قبول طلب الترميم موضوعا



إعلان تبليغ قرار عن محكمة البداية المدنية الحادية عشرة في دمشق

بالدعوى أساس ٦٢٢٢/٢٠٢٤ قرار ٦٠١١/٢٠٢٤

طالب التبليغ: مصطفى حافظ ابن محمد فيصل أصالة وإضافة لتركه مؤثره محمد فيصل حافظ يمثله المحامي محمد سنجاب

المطلوب تبليغه:

١- خلود وجمانة أولاد زكريا سنجاب

٢- نادرة وريم ورامي أبناء خليل سنجاب

أصالة عن أنفسهم وإضافة لتركه مؤثرهم خليل وزكريا سنجاب ونادرة بنت سالم حافظ

نوعها: تثبيت بيع

نظرًا لكونك خارج القطر ولتعدد تبليغك الحكم رقم أساس ٦٢٢٢ قرار ١٠١١ لعام ٢٠٢٤ الصادر عن محكمة البداية المدنية الحادية عشرة في دمشق واصلًا

بأحكام قانون أصول المحاكمات المدنية تقرر تبليغك الحكم المكشور عن طريق الإعلان واصلًا على لوحة إعلانات المحكمة وقرر القاضي من حيث النتيجة :

١- تثبيت شراء المرحوم محمد فيصل حافظ من مؤثره الجهة المدعى عليها المرحومة نادرة حافظ للحصة السهمية البالغة ٩٥.٤٥٤ سهم من المقار ٧/٣٣٦٦ من منطقة أبو حرش القارية

٢- فسخ تسجيل الحصة السهمية موضوع الفقرة الحكيمة السابقة من اسم أفراد الجهة المدعى عليها والآلية لهم إرثًا من تركه المرحومة نادرة حافظ وإعادة تسجيلها على اسم ورثة المرحوم محمد فيصل حافظ لدى قيود السجل العقاري بدمشق كلاً وفق نصيبه الشرعي من التركة

٣- ترقيين إشارة الدعوى الموضوعة بالعقد رقم ٢٠٢٥ لعام ٢٠٢٢ بعد الفسخ وإعادة التسجيل مع التصجيل

٤- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة

قراراً صدر بتاريخ ١٦/١٠/٢٠٢٤ وأفهم علناً حسب الأصول قابلاً للاستئناف

القاضي
٧٠١٢٨

القرار رقم/٤٣٩٢/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناءً على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم/ ٩/ تاريخ ٢٩/٣/٢٠٢٥ وعلى القرار /٢٨٥/ تاريخ ٢٢/٤/٢٠٢٥

وعلى قرار تصديق النظام الأساسي لشركة الحكيم وكعيكاتي للإكساء المحدودة المسؤولية رقم ٢٤٨٢/ تاريخ ١٥/٨/٢٠٢٤ وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة للشركة المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٥ المسجل لدينا برقم /٨١١٥/ تاريخ ٢٧/٧/٢٠٢٥

يقرر ما يلي:

المادة ١ - التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة الحكيم وكعيكاتي للإكساء المحدودة المسؤولية المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٥ والمتضمن الموافقة بالإجماع على حل وتصفية الشركة وتعيين السيد محمد أبو طيخ مصفياً للشركة ومتابعة كافة إجراءات التصفية ومفوضاً بالتوقيع عنها

في كل ما يتعلق بأعمال التصفية ومتابعتها لدى كافة الوزارات والجهات ذات العلاقة وتوزيع ناتج التصفية على الشركاء كل حسب حصته في رأسمالها مع الأخذ بعين الاعتبار ما يترتب عليها من حقوق والتزامات تجاه وزارة المالية وغير وتعيين السيد عماد الحصني مدققاً لحسابات الشركة على أن يستمر مدقق الحسابات في عمله لحين الانتهاء من أعمال التصفية

المادة ٢- تلقى المسؤولية التضامنية على المديرين والشركاء فيما يتعلق بحقوق الغير تجاه الشركة.

المادة ٣- يجب على الشركة شهر هذا القرار خلال ثلاثة أيام من تاريخه عملاً بأحكام المادة ٢١/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١ لدى مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك في محافظة ريف دمشق -أمانة السجل التجاري ويعتبر لأغياً حكماً بعد مضي هذه المدة إذا لم يتم شهره أصولاً

المادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٧٥

القرار رقم/٤٠٣١/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناءً على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم/ ٩/ تاريخ ٢٩/٣/٢٠٢٥ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم/٢٤٨٤/ تاريخ ١٥/٨/٢٠٢٤

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة القدة والحكيم لمواد البناء المحدودة المسؤولية المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٥ المسجل لدينا برقم /٧٧٦٤/ تاريخ ٢٣/٧/٢٠٢٥

يقرر ما يلي:

المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة القدة والحكيم لمواد البناء المحدودة المسؤولية المنعقد بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٥ المتضمن الموافقة بالإجماع على حل وتصفية الشركة وتعيين السيد محمد محمود أبو طيخ كمصفي للشركة ليقوم بأعمال التصفية وفقاً لأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١ وإجراء كل ما يلزم لإتمام معاملة الحل والتصفية بما فيها تصفية الالتزامات المترتبة للشركة أو

عليها تجاه كافة الوزارات والمديريات والدوائر والجهات الرسمية ذات الصلة وفي الحصول على براءة ذمة للشركة من كافة الجهات المعنية وتوزيع ما يتبقى من أموالها نقداً أو عيناً فيما بين الشركاء كل حسب حصصه من رأسمال الشركة وللمصفي إجراء كل ما يلزم لتصفية الشركة وفك عمالها وموظفيها لدى كافة الجهات المختصة وفي التوقيع عن الشركة وتمثيلها وفي الاستلام والتسليم وسحب الأموال وقبضها وتصفية كافة التزاماتها ومستحققاتها واسترداد الكفالات والتأمينات والدوائج لدى كافة الجهات المختصة

المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله كامل مدة التصفية

المادة٣-تلقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق وزارة المالية والجهات الرسمية والغير تجاه الشركة

المادة ٤- على الشركة شهر هذا القرار لدى مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك أمانة السجل التجاري بريف دمشق خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدور القرار وذلك وفق قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١

المادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٦٤

القرار رقم/٤٠٣٠/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناءً على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم/ ٩/ تاريخ ٢٩/٣/٢٠٢٥ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم/٢٤٨٦/ تاريخ ١٥/٨/٢٠٢٤

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة الحصوص المحدودة المسؤولية المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٥ المسجل لدينا برقم /٧٧٦٥/ تاريخ ٢٣/٧/٢٠٢٥

يقرر ما يلي:

المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة الحكيم وقدة لتجارة مستلزمات البناء المحدودة المسؤولية المنعقد باجتماعها المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٥ المتضمن الموافقة بالإجماع على حل وتصفية الشركة وتعيين السيد محمد محمود أبو طيخ كمصفي للشركة ليقوم بأعمال التصفية وفقاً لأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١ وإجراء كل ما يلزم لإتمام معاملة الحل والتصفية بما فيها تصفية الالتزامات المترتبة للشركة أو

عليها تجاه كافة الوزارات والمديريات والدوائر والجهات الرسمية ذات الصلة وفي الحصول على براءة ذمة للشركة من كافة الجهات المعنية وتوزيع ما يتبقى من أموالها نقداً أو عيناً فيما بين الشركاء كل حسب نسبة حصصه من رأسمال الشركة وللمصفي إجراء كل ما يلزم لتصفية الشركة وفك عمالها وموظفيها لدى كافة الجهات المختصة وفي التوقيع عن الشركة وتمثيلها وفي الاستلام والتسليم وسحب الأموال وقبضها وتصفية لدى كافة الجهات المختصة

المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله كامل مدة التصفية

المادة٣-تلقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق وزارة المالية والجهات الرسمية والغير تجاه الشركة

المادة ٤- على الشركة شهر هذا القرار لدى مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك أمانة السجل التجاري بريف دمشق خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدور القرار وذلك وفق قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١

المادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٥٨

الصحف

صادرة عن محكمة البداية المدنية الثانية في داريا

في الدعوى رقم أساس ٢٥٦٤ لعام ٢٠٢٥

القاضي: زينب الخطيب

واعتماد القرار او ترسل وكيلًا عنك

سيتم تنفيذ القرار المذكور أعلاه

مدير التنفيذ المدني بدوما
٧٠١٢٧

تبليغ بواسطة

او ترسل وكيلًا عنك

سيتم تنفيذ القرار المذكور أعلاه

مدير التنفيذ المدني بدوما
٧٠١٢٧

تبليغ بواسطة

نشرة إعلانات إلكترونية

العدد (1449)

الأربعاء 13 آب 2025

الجمعية السورية للتنمية الاجتماعية

اعلان طلب عروض أسعار لتوريد حقائب (نظافة عائلية مواد تنظيف - طرود كرامة - حقائب للحوامل و الممرضات

لمحافظة درعا - ازرع

/ RFP . FAM . 25 . 026 /



ترغب الجمعية السورية للتنمية الاجتماعية

بإعلان طلب عروض أسعار لتوريد حقائب (نظافة عائلية - مواد تنظيف - طرود كرامة

حقائب للحوامل و الممرضات) لمحافظة درعا (ازرع)

بما يتوافق مع الشروط المطلوبة المتوفرة لدى مقر الجمعية:

• آخر مهلة لتقديم العروض يوم الأربعاء 2025-08-20

• يمكن الحصول على دفاتر الشروط المطلوبة في مكتب الجمعية: (دمشق - شارع ميسلون - مبنى دار السلام - خلف المدرسة)

• او عن طريق البريد الإلكتروني: procurement.sssd@gmail.com

• هاتف جوال: 0959044992

تحويل شركة أبناء علاء الدين عبارة

بموجب أحكام المادة/٢١٢ - ٢١٣/ من قانون الشركات الصادر

بالمرسوم التشريعي رقم/٢٩/ لعام ٢٠١١ وتحويل شركة أبناء علاء الدين عبارة المؤلفة من الشركاء محمد فرحان علاء الدين عبارة

بصفة شريك متضامن والشريك علاء الدين محمد فرحان عبارة بصفة شريك متضامن والمشهرة في السجل التجاري

بحمص تحت رقم/١٥٩٤/ تاريخ ١٢/٤/١٩٨١. وتم الاتفاق على تحويل الشكل القانوني لشركة من تضامنية الى توصية

أمين السجل التجاري بحمص

٣٣٤٠

القرار رقم/٤٠٢٨/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناءً على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم/ ٩/ تاريخ ٢٩/٣/٢٠٢٥ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم/٢٤٨٥/ تاريخ ١٥/٨/٢٠٢٤

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة شركة كعيكاتي والحكيم للديكور المحدودة المسؤولية المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٥ المسجل لدينا برقم /٨٠٩٩/ تاريخ ٢٧/٧/٢٠٢٥

يقرر ما يلي:

المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة كعيكاتي والحكيم للديكور المحدودة المسؤولية المنعقد بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٥ المتضمن الموافقة بالإجماع على حل وتصفية الشركة وتعيين السيد محمد أبو طيخ مصفياً لمتابعة إجراءات الحل والتصفية وتوزيع ناتج التصفية من أموال منقولة وغير منقولة وموجودات على الشركاء كل حسب حصته في رأسمالها مع الأخذ بعين الاعتبار ما يترتب عليها من

حقوق والتزامات اتجاه الغير وزارة المالية وغيرها وبالتوقيع عنها بأعمال وإجراءات التصفية وعلى كل ما يلزم من طلبات وتعهدات ومستندات ووثائق لدى جميع الجهات والدوائر الرسمية ذات الصلة والعلاقة وزارة الاقتصاد والصناعة الإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك وأمانة السجل التجاري ومديرية المالية المختصة والمحافظة وتفويضهم بدفع الضرائب عن الشركة واستردادها والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وتفويضهم ببيع موجودات الشركة وآلياتها ومراجعة مديرية النقل والتوقيع أمامها على ما يلزم وإنهاء عقود الاشتراك بالهاتف والانترنت والقيام بكل ما يلزم لبيع موجودات الشركة وحلها وتصفيتها نهائياً

المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله حتى انتهاء أعمال التصفية

المادة٣-تلقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق وزارة المالية والجهات الرسمية والغير تجاه الشركة

المادة ٤- على الشركة شهر قرار الحل والتصفية خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدور القرار لدى أمانة السجل التجاري في محافظة ريف دمشق وذلك وفق قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١

المادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٦١

القرار رقم/٤٠٢٧/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناءً على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم/ ٩/ تاريخ ٢٩/٣/٢٠٢٥ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم/٢٤٨١/ تاريخ ١٥/٨/٢٠٢٤

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة صبحي ومحمد عمار الحكيم لمواد البناء المحدودة المسؤولية المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٥ المسجل لدينا برقم /٨٠٩٩/ تاريخ ٢٧/٧/٢٠٢٥

يقرر ما يلي:

المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة صبحي ومحمد عمار الحكيم لمواد البناء المحدودة المسؤولية المنعقد باجتماعها المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٥ المتضمن الموافقة بالإجماع على حل الشركة وتصفيتها وتعيين السيد محمد أبو طيخ مصفياً لمتابعة إجراءات الحل والتصفية وتوزيع ناتج التصفية من أموال منقولة وغير منقولة وموجودات على الشركاء كل حسب حصته في رأسمالها مع الأخذ بعين الاعتبار ما يترتب عليها من

حقوق والتزامات اتجاه الغير وزارة المالية وغيرها وبالتوقيع عنها بأعمال وإجراءات التصفية وعلى كل ما يلزم من طلبات وتعهدات ومستندات ووثائق لدى جميع الجهات والدوائر الرسمية ذات الصلة والعلاقة بما فيها وزارة الاقتصاد والصناعة الإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك وأمانة السجل التجاري ومديرية المالية المختصة وتفويضهم بدفع الضرائب عن الشركة واستردادها والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وتفويضهم ببيع موجودات الشركة وآلياتها ومراجعة مديرية النقل والتوقيع أمامها على ما يلزم وإنهاء عقود الاشتراك بالهاتف والانترنت والقيام بكل ما يلزم لبيع موجودات الشركة وحلها وتصفيتها نهائياً

المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله حتى انتهاء أعمال التصفية

المادة٣-تلقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق وزارة المالية والجهات الرسمية والغير تجاه الشركة

المادة ٤- على الشركة شهر قرار الحل والتصفية خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدور القرار لدى أمانة السجل التجاري في محافظة ريف دمشق وذلك وفق قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/ ٢٩/ لعام ٢٠١١

المادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٥٤

المساعد: امينة الشيخ

الجهة طالبة التبليغ: نظرًا لجهالة عناونكم صباحا

عمر إبراهيم المشمش تقرر تبليغك بالصحف وكيلًا عنك تجري الرسمية واصلًا على لوحة إعلانات

الطيار المحكمة موعد جلسة القانونية

الجهة المطلوب تبليغها: عامر تيسير

٢٠٢٥/٩/١٦ م وذلك في خيتي

موضوع: فسخ تسجيل تمام الساعة العاشرة

نظرًا لجهالة عناونكم صباحا

تقرر تبليغك بالصحف وكيلًا عنك تجري الرسمية واصلًا على لوحة إعلانات

المحكمة موعد جلسة القانونية

يوم الثلاثاء تاريخ القاضي

٧٠١٢٨



مجلس مدينة
معظمية الشام

تقدم إلينا السيد عبد الهادي صوان وشركاه مالك العقار رقم / ١٠٨٧ / معضمية الشام بطلب منح رخصة بناء على العقار المذكور .

فعلى من يرغب الاعتراض على الترخيص مراجعة مقر المجلس خلال مدة أقصاها ثلاثون يوما اعتبارا من تاريخ الإعلان بالجريدة الرسمية

رئيس مجلس مدينة
معظمية الشام
٧٠١٢٠

مذكرة دعوة عن طريق
الصحف صادرة عن
محكمة البداية المدنية
الثانية في قطنا

رقم أساس الدعوى: / ٤٢٨٠ / لعام ٢٠٢٥

طالبة التبليغ: محمد حمد فراوي – يمثله المحامي عمار سعد الدين المطلوب تبليغها: ميساء واحمد وحنان أولاد حمد فراوي اصالة عن انفسهم وإضافة لتركه مؤرثهم حمد فراوي بن محمد

الدعوى: تثبت بيع نظرا لسفركم خارج القطر تقرر لدينا دعوتكم ع/ط الصحف لحضور جلسة المحاكمة يوم الخميس في الساعة العاشرة صباحا بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢ وإذا لم تحضروا او ترسلوا من ينوب عنكم ستجري بحقكم الإجراءات القانونية اصولا

القاضي
٧٠١٢٩

اعلان صادر عن
المحكمة الشرعية
الرابعة بدمشق

بمثابة مذكرة أخطار بالصحف موجهة إلى المدعى عليه

رقم الأساس: ١٢٢٧١ / ٢٠٢٥

طالب التبليغ: رانيا الغضبان بنت خالد المطلوب تبليغه: فادي الكسم ابن فاروق

الساعة التاسعة زوالية من يوم الاحد الموافق ٢٠٢٥/٩/٢١ لرؤية الدعوى المقامة عليك من الجهة المدعية رانيا الغضبان بطلب تثبت مخالعة تخطرك المحكمة الشرعية الرابعة بدمشق للحضور في الوقت المحدد حتى اذا لم تحضر أو ترسل وكيلاً عنك تجري بحقك الإجراءات القانونية ولجهازه محل إقامتك جرى إخطارك بواسطة الصحف وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجهاي

القاضي الشرعي
٧٠١٣٣

إعلان بمثابة مذكرة
دعوى

صادرة عن المحكمة
الشرعية في الغزلانية

الجهة المدعية ديانا محمود مرعي والدتها

ناريما تولى ٢٠١٠

الجهة المدعى عليها سلام بجاي بن عاشور

كاظم والدته مجيدة جاسم تولى ١٩٨٤

رقم الدعوى ٢١٧ لعام ٢٠٢٥

موضوع الدعوى تثبت طلاق

الجلسة ٢٦/٨/٢٠٢٥

نظراً لجهازه عنوانك تقرر دعوتك بالموعود

المذكور أعلاه الساعة التاسعة صباحاً

بواسطة الصحف فإذا لم تحضر أو ترسل وكيلاً قانونياً

عنك ستجري بحقك المعاملة القانونية القاضي ٧٠١٣٥

إعلان تبليغ قرار صادر
عن المحكمة الشرعية
الأولى بدمشق
بالصحف

طالب التبليغ: سدره العسلي بنت نور الدين وخلود تولى دمشق المطلوب تبليغه: محمد

أكرم المجذوب بن محمد بلال وروعه تولى دمشق

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار

رقم / ٩٤٨ / أساس ١١٩ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٧

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في دمشق ٢٠٢٥/٦/١٦

المتضمن من حيث النتيجة التفريق بين الطرفين المتداعيين

بطلقة واحدة بآئنة لا يحلان لبعضهما إلا

بعض ومهر جديدين ٢- تسجيل ذلك على قيود الطرفين لدى

أمين السجل المدني المختص اصولا

٣- أمر الزوجة بالعدة اعتباراً من تاريخ هذا القرار مالم ينقض

٤- إلزام المدعى عليه بان يدفع للمدعية كامل معجل ومؤجل المهر البالغين خمس الاف

دولار امريكي ٥- إلزام المدعى بأن يدفع نفقة شهرية

نفقة زوجية من تاريخ الادعاء ٢٠٢٤/٣/٢٧

مبلغ مائة الف ليرة سورية دوريا وشهريا

٦- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة قرارا

وجاهيا بحق الجهة المدعية قابل للطعن بالنقض صدر بتاريخ

١٤٤٧/١/٢٢ موافق ل ٢٠٢٥/٧/١٧ وافهم علنا

حسب الأصول ونظرا لتعذر المطلوب تبليغه فقد جرى

تبليغك بالصحف واذا لم تسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية

يصبح الحكم مبرما صالحا للتنفيذ القاضي ٧٠١٣٦



نشرة إعلانات إلكترونية

إنذار موجة

بواسطة الكاتب بالعدل بدمشق

الرقم الخاص ٢٣ الرقم العام ٧٥١٢ السجل ١٦٢٠٥

المنذر: عمار الصباح بن عبد العزيز والدتي ساره تولى ١٩٩٣ الرقم الوطني / ٩١١٠٠٥٤٣٧١ /

المنذر: إليه: هيثم عياش بن عادل والدته علياء مواليد البوكمال يحمل هوية رقم / ٩٠٨٠٢٥٤٠٢٩ /

المنخذ موطناً مختاراً: قدسيا – جامع العمري

موضوع الإنذار :

كنت قد أودعت لديك مبلغ / ١٠٠٠ دينار / الف دينار كويتي فقط لا غير على سبيل الأمانة لحين الطلب وعند مطالبتك المتكررة لم أجد منك إلا التسويف والمماطلة في إعادة أمانتي التي أودعتها لديك لذلك أتوجه

إليك بهذا الإنذار وكلي أمل أن تعيد لي أمانتي، كي لا اضطر أسفاً لاتخاذ الإجراءات القانونية بحقك وفقاً للمادتين ١٥٦ و ٦٥٧ قانون العقوبات وإني أمهلك فترة ٢٤ ساعة من تاريخ تبليغك هذا الإنذار وإني سأحملك العطل والضرر الذي أصابني مع كافة النفقات والتعويض والرسوم المترتبة عليك

وقد أعذر من انذر

المنذر

الكاتب بالعدل بدمشق ٣٣٨١

جمعية الرايية الخضراء التعاونية للسكن والإصطيفاف

إنذار

السيد حمزة النص بن عارف والدته رفاة تولى 1993

رقم العضوية/ 513 /

المكتتب على مشروع ضاحية الفيحاء المقسم 126 جزيرة H

تحية تعاونية :

بناء على قرار مجلس إدارة جمعية الرايية الخضراء التعاونية للسكن والإصطيفاف رقم / 3/ المتخذ بالجلسة رقم/ 15/ تاريخ 26 / 10 / 2024 وبناء على قرار مجلس الإدارة رقم / 3 / المتخذ بالجلسة رقم / 5/ تاريخ 2025/7/26

نعلمكم أنه قد ترتب عليكم المبالغ التالية/ 152000000 /.س فقط مائة وإثنان وخمسون مليون ليرة سورية

عدا غرامات التأخير القانونية وهي المبالغ الواجب استكمالها من أقساط لغاية نهاية شهر آب 2025

لذلك تقرر توجيه هذا الإنذار إليكم راجين فيه المبادرة لتسديد المبالغ المترتبة عليكم لحسابنا رقم /10046481/ لدى المصرف العقاري الفرع التعاوني بدمشق وذلك خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإنذار وفي حال عدم

الالتزام سنضطر أسفين إلى إلغاء تخصصكم و إكتتابكم على المشروع رئيس مجلس الإدارة ٣٠٦٩

اعلان تبليغ بواسطة الصحف

صادرة عن المحكمة الشرعية في الكسوة

رقم الأساس ١٣٤ لعام ٢٠٢٥ قرار ٤٨

المدعية : تسنيم عاشور ابنة أحمد وهيبه تولى ٢٠٠٠/١/٢٦ مسلمة متأهله محل ورقم القيد ٩

المدعى عليه : مأمون عبد السلام بن أحمد ونعمات تولى ١٩٩٣/٥/١١ مسلم متأهل محل ورقم القيد ٩

موضوع التبليغ : القرار الصادر عن المحكمة الشرعية بالكسوة برقم أساس ١٢٤ قرار ٤٨ لعام ٢٠٢٥ والمتضمن :

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٤/٣/٥ والمتضمن التفريق بين الزوجين المتداعيين بطلقة واحدة لا يحلان لبعضهما الا بعقد ومهر جديدين

٢-أمر الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار مالم ينقض

٣-تسجيل ذلك على قيود الطرفين لدى امين السجل المدني اصولا واعتبار تاريخ الطلاق ٢٠٢٥/١/٢٦ وأمر الزوجة بالامتناع عن الزواج حتى انقضاء العدة واكتساب الحكم الدرجة القطعية

٤-إلزام المدعى عليه ان يدفع للمدعية كامل مهرها المعجل والمؤجل بعد التعديل أربعة ملايين ليرة سورية

٥-إلزام المدعى عليه بدفع نفقة كفاية دورية وشهرية للطفلة تسيم مواليد ٢٠١٧ مقدارها خمس وسبعون ألف ليرة سورية دورية وشهريا اعتباراً من ٢٠٢٤/١٠/٨ تنقلب الى نفقة عدة بتاريخ صدور هذا القرار

٧-تضمنين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والاتعاب

قرارا وجاهيا بحق الجهة المدعية قابلا بلطنن بالنقض صدر وافهما علنا وحسب الأصول بتاريخ ٢٧ رجب ١٤٤٦ هـ الموافق ٢٠٢٥/١/٢٦

نظراً لجهازه عنوان المطلوب تبليغه جرى التبليغ بواسطة الصحف وإذا لم تسلك طريق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً وصالحاً للتنفيذ خلال ثلاثون يوماً من اليوم الذي يلي تاريخ النشر ٢٠٢٥/٨/١١

٢٠٢٥/٨/١١ تاريخ النشر

المحكمة الشرعية في الكسوة ٧٠١٢٢

سند تبليغ قرار حكم بالصحف

صادر عن المحكمة الشرعية في النشابية

الجهة طالبة التبليغ : محمد النجار بن ديب ، يمثله المحامي علاء الثلجي

الجهة المطلوب تبليغها: هناء الحموي بن مصطفى

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : القرار رقم /٣٥٧/ في الدعوى أسلس رقم / ١٩١ / لعام ٢٠٢٥ المتضمن من حيث النتيجة :

١- تثبت عقد الزواج العرفي بين الطرفين المتداعيين محمد ديب النجار وهناء مصطفى الحموي الجاري بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٥ في محلة أزميز التركية على مهر معجله / ١٠٠.٠٠٠ /

مائة ألف ليرة سورية مقبوضة ومؤجله / ١٠٠.٠٠٠ / مائة ألف ليرة سورية باقية في ذمة الزوج لأقرب الأجلين .

٢-تثبیت نسب الطفلين :

حجاد تولد كوناك – أزميز ٢٠٢٠/٣/٢٩

حجد تولد كوناك – أزميز ٢٠٢٠/٣/٢٩

وإحاقهما بنسب والدهم محمد ديب النجار ودينهم هو الإسلام

٣-إلزام أمين السجل المدني بتسجيل الوقائع المذكورة أصولاً

٤-تضمنين المدعى عليه الرسوم والمصاريف والاتعاب

٥-قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجهاي بحق الجهة المدعى عليها صدر وافهم علناً حسب الأصول والقانون بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ قابلاً للطعن بطريق النقض

ونظراً لجهازه عنوانك فقد تقرر تبليغكم الحكم بإحدى الصحف وفي حال عدم سلوك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ .

القاضي ٧٠١٢٤

مذكرة تبليغ

المنذر : هشام سقا بن محمود و شفيقة تولى ١٩٦٠ بالوكالة عن واصف حيدر

المنذر اليه : أحمد عبد الماجد عبود

الموضوع: نظرا لجهازه مكان إقامتكم تقرر لدينا تبليغكم و إنذاركم بواسطة الصحف والجريدة الاللكترونية بموجب الإنذار رقم/ ٩١ / ١٢٨٦

/ ١٠٠١ / عدل الكسوة و كونك انقطعت عن العمل لمدة تزيد عن خمس سنوات

وقد تمت المحاولة معك للعودة للعمل دون جدوى

لذلك نطلب منك العودة للعمل خلال مدة أقصاها من تاريخ النشر و في حال عدم العودة سنضطر أسفين لاعتبارك مفصول عن العمل

استنادا للمادة ٦٤ من قانون العمل والزامك بجميع الاتعاب والمصاريف والاضرار الناتجة عن تركك للعمل دون إذن أو انذار

القاضي ٣٣٦٢

اعلان بمثابة سند تبليغ حكم بالصحف

صادر عن محكمة الاستئناف المدنية الثانية بدمشق

طالب التبليغ المحامي محمد جمال الحمصي بصفته الشخصية

المطلوب تبليغهم: ١

١- ربما قصاب

٢- مصطفى قصاب

٣- هالة قصاب

٤- فراس قصاب

٥- ماهر قصاب

القرار المطلوب تبليغه الصادر عن محكمة الاستئناف المدنية الثانية بدمشق رقم ٧٨ صلحي في الدعوى أسلس ١١٤ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٣٠ والمتضمن

١-قبول الاستئناف شكلا

٢-ردّه موضوعا وتصديق القرار المستأنف

٣-تضمنين الجهة المستأنفة الرسوم والمصاريف

٤-مصادرة التامين الاستئنافي اصولا

قرار صدر بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٣٠ ميرما وافهم علنا حسب الاصول

القاضي ٧٠١٥٣

تبليغ قرار بالصحف

صادر عن المحكمة الشرعية العاشرة في دمشق

بالدعوى أساس ٧٠١٩ قرار ١٠٤٧ لعام ٢٠٢٥

طالب التبليغ : بلال حلوة بن يحيى والدته سميرة تولى اليرموك ١٩٧٢/١/٧ فلسطيني سوري رقم البطاقة العائلية / ٣٥٨٨١ / مسلم متأهل يمثله المحامي محمد النزال بموجب سند التوكيل المبرز في الدعوى

المطلوب تبليغه : محمود إبراهيم بن محمد والدته امينة تولى برج الشمالي ١٩٧٢ فلسطيني مسلم متأهل

الدعوى : تثبت طلاق

١-تثبیت الطلاق الواقع من المدعى عليه محمود إبراهيم على المدعى عليها ايمان حلوة بتاريخ ٢٠١٦/١/١ في لبنان واعتباره طلقة واحدة بانئنه لا يحلان لبعضهما الا بعقد ومهر جديدين

٢-عدم البحث بالعدة الشرعية لانقضاء مدتها

٣-تسجيل واقعة الطلاق على قيد الزوجين في السجل المدني المختص اصولا

٤-تضمنين المدعى عليه الرسوم والمصاريف وسبعة الاف ليرة سورية بدل اتعاب المحاماة

حكما وجاهيا بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجهاي بحق المدعى عليهما صدر وافهم علنا وفقا للأصول بتاريخ ٢ صفر ١٤٤٧ هجري الموافق لـ ٢٠٢٥/٧/٢٧ م قابلاً للطعن بطريق النقض

ونظرا لسفرك خارج القطر فقد تقرر تبليغك عن طريق الصحف قرار الحكم فاذا لم تحضر أو ترسل وكيلاً عنك خلال مدة الطعن يصبح القرار مكتسب الدرجة القطعية صالحاً للتنفيذ

القاضي ٧٠١٢٣

((اعلان تبليغ بالصحف))

قرار عن المحكمة الشرعية السادسة بدمشق

طالب التبليغ : سلام بنت محمد كمال أبو حشيش والدتها سميرة تولى ١٩٩٥/٢/١٠ يرموك فلسطينية رقم بطاقة العائلة ١٩٩٣٢٧ مسلمة – متزوجة يمثّلها المحامي أسامة مكارم .

المطلوب تبليغه : أحمد بن محمد عنان أبو العينين والدته سميرة تولى ١٩٨٧/١/١٤ مخيم اليرموك

فلسطيني رقم بطاقة العائلة ١٩٩٣٢٧ مسلم – متزوج .

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم /٦٤٤/ في الدعوى رقم

أساس / ٢٩٨٣ / بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١٥ والمتضمن :

١- تصديق تقرير الحكمين المتضمن من حيث النتيجة التفريق بين الطرفين المتداعيين بطلقة

بائنة واحدة واعفاء الزوج من كامل المهر المعجل والمؤجل لتنازل الزوجة عنه

٢-أمر الزوجة بالعدة اعتباراً من تاريخ هذا الحكم مالم ينقض .

٣-إلزام المدعى عليه بدفع مائة ألف ليرة سورية نفقة دورية وشهرية للمدعية اعتباراً من تاريخ الادعاء الواقع في ٢٠٢٤/٨/٦ تنقلب الى نفقة عدة بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية

٤-تسجيل واقعة التفريق على قيود الطرفين لدى أمين السجل المدني المختص .

٥-تضمنين المدعى عليه الرسوم والمصاريف واتعاب محاماة

قرارا صدر بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١٥ وافهم علنا وحسب الأصول قابلاً للطعن بطريق النقض

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهازه العنوان والإقامة وعملاً بأحكام المادة ٢٧ من القانون ١ لعام ٢٠١٦ فقد جرى تبليغك بالصحف

وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

القاضي ٧٠١٥٧



المدينة الصناعية بحسبَاء

تعلن المدينة الصناعية بحسبَاء عن إجراء استدراج عروض أسعار داخلي للمرة الأولى بالسرعة الكلية بنظام المشاركة PPP بطريقة الطرف المختوم للقطاعين العام والخاص لتنفيذ المشروع التالي :

اسم المشروع	التأمينات المؤقتة	التأمينات النهائية	مدة التنفيذ	قيمة الإضبارة
مشروع تأهيل وصيانة واستثمار المسبح والمنطقة المحيطة به وصالة الألعاب الرياضية والمشالح عن طريق المشاركة PPP	/٢٠٠٠/ ألفا دولار أميركي	٥% من قيمة العقد	/١٠/ سنوات كحد أقصى	/٢٥٠,٠٠٠/ ل.س

– مدة ارتباط العارض بعرضه : /٩٠/ يوماً

– مدة ارتباط المتعهد المرشح : /١٨٠/ يوماً

– تقدم العروض إلى الديوان العام في المدينة الصناعية بحسبَاء ضمن مغلف كبير يدون عليه اسم العارض وموضوع طلب العروض ويحتوي على ثلاث مغلفات يوضع داخل المغلف الأول الأوراق الثبوتية المنصوص عليها في القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والتأمينات الأولية ، وثمن الاضبارة و الثاني يحتوي على العرض الفني والثالث يحتوي على العرض المالي .

– تقبل العروض حتى نهاية الدوام الرسمي بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٧ وتقض في اليوم التالي الساعة العاشرة في جلسة سرية في مبنى المدينة الصناعية والكائن في حسياء-طريق عام حمص-دمشق.

– يتم شراء الاضبارة من الدائرة القانونية – شعبة العقود في المدينة الصناعية بحسبَاء ويتحمل المتعهد كافة الرسوم والضرائب و أجور الإعلان وطوابع العقد .

المدير العام ٧٠١٥٢

الشركة العامة للدباغة بدمشق

إعلان داخلي بالسرعة الكلية للمرة الأولى رقم ١ /٢٠٢٥

لتقديم جلد غنم نخب اول

تعلن الشركة العامة للدباغة بدمشق عن رغبتها بإجراء مناقصة بالسرعة الكلية بطريقة الطرف المختوم للمرة الأولى لتقديم جلد غنم نخب اول منتهي فعلى من يرغب بالاشتراك مراجعة ديوان الشركة بدمشق والحصول على دفتر الشروط بمبلغ (٣٠٠٠٠٠) ل س وفق الجدول التالي:

المادة	الكمية +٢٥%	التأمينات الأولية ل س
جلد غنم نخب اول منتهي	٢٠٠٠٠٠ قدم ٢	٢٠٠٠٠٠٠٠ ل س

١- التأمينات النهائية ١٠% من القيمة الإجمالية

٢- مدة ارتباط العارض بعرضه /٣٠/ ثلاثون يوما اعتبارا من تاريخ قبول العروض

٣- مدة التوريد/٩٠/ تسعون يوما

٤-تقدم العروض إلى ديوان الشركة بدمشق – زيلطاني – دباغات مقر الإدارة العامة أو بالبريد المضمون على ص ب/٢٠١٩/ مرفقة بكافة الأوراق الثبوتية وفق أحكام القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ ضمن مغلفان (المغلف الأول التأمينات الأولية والأوراق الثبوتية والعرض الفني والمغلف الثاني العرض المالي) ويوضع هذان المغلفان ضمن مغلف ثالث يغلق بإحكام ويعنون باسم الشركة ويكتب عليه اسم العارض وعنوانه مفصلاً وموضوع ورقم الإعلان وتاريخه

٥- تقبل العروض المجزأة بحيث لا تقل عن /٨٠٠٠٠/قدم ٢

٦- تقبل العروض حتى الساعة الخامسة عشر من يوم الاربعاء الواقع في ٢٠/٨/٢٠٢٥

المدير العام ٧٠١٥٦

إعلانات رسمية

مناقصة/١٠٤/

تعلن الشركة العامة لكهرباء ريف دمشق عن مناقصة داخلية بطريقة الضم أو التنزيل على الأسعار الافرادية للكشف التقديري لمشروع استبدال وتجديد وإعادة تأهيل شبكات التوتر المتوسط والمنخفض الهوائية والأرضية المعطوبة ضمن المناطق التابعة لقسم كهرباء عرطوز وفق جداول الأسعار. وفقاً لما هو مبين في إضبارة المناقصة ودفاتر الشروط الحقوقية و المالية و الفنية و المخططات العائدة بهذا الخصوص: الكشف التقديري: /١٤٩٠٠٠٠٠/ل.س التأمينات المؤقتة: /٧٤٥٠٠٠/ل.س س التأمينات النهائية: ١٠% من قيمة الإحالة. مدة التنفيذ: /٣٦٥/ يوماً. على من يود الاشتراك بالمناقصة مراجعة دائرة العقود بالشركة للحصول على الإضبارة لقاء مبلغ/٣٠٠٠٠/ل.س. على العارض تقديم وثيقة إنشاء و التعمير فئة (رابعة أو خامسة) (كهرباء) مدة ارتباط العارض بعرضه ثلاثة أشهر اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء تقديم العروض. إلى ديوان الشركة العامة لكهرباء ريف دمشق حتى الساعة الرابعة عشر من يوم الاثنين في ٨/٩/٢٠٢٥ موعد جلسة المناقصة الساعة العاشرة في من يوم الثلاثاء في ٩/٩/٢٠٢٥

المدير العام

للشركة العامة لكهرباء

ريف دمشق

٧٠١٣٢

مناقصة/١٠٨/

تعلن الشركة العامة لكهرباء ريف دمشق عن مناقصة داخلية بطريقة الضم أو التنزيل على الأسعار الافرادية للكشف التقديري لمشروع استبدال وتجديد وإعادة تأهيل شبكات التوتر المتوسط والمنخفض الهوائية والأرضية المعطوبة ضمن المناطق التابعة لقسم كهرباء التل وفق جداول الأسعار. وفقاً لما هو مبين في إضبارة المناقصة ودفاتر الشروط الحقوقية و المالية و الفنية و المخططات العائدة بهذا الخصوص: الكشف التقديري: /١٤٩٠٠٠٠٠/ل.س س التأمينات النهائية: ١٠% من قيمة الإحالة. مدة التنفيذ: /٣٦٥/ يوماً. على من يود الاشتراك بالمناقصة مراجعة دائرة العقود بالشركة للحصول على الإضبارة لقاء مبلغ/٣٠٠٠٠/ل.س. على العارض تقديم وثيقة إنشاء و التعمير فئة (رابعة أو خامسة) (كهرباء) مدة ارتباط العارض بعرضه ثلاثة أشهر اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء تقديم العروض. إلى ديوان الشركة العامة لكهرباء ريف دمشق حتى الساعة الرابعة عشر من يوم الاثنين في ٨/٩/٢٠٢٥ موعد جلسة المناقصة الساعة العاشرة في من يوم الثلاثاء في ٩/٩/٢٠٢٥

المدير العام

للشركة العامة لكهرباء

المدير العام

للشركة العامة لكهرباء

ريف دمشق

٧٠١٣٤

مناقصة/١١١/

تعلن الشركة العامة لكهرباء ريف دمشق عن مناقصة بطريقة الضم أو التنزيل على الاسعار الافرادية للكشف التقديري لمشروع صيانة التجهيزات الكهربائية في محطات التحويل/قسم الد ٢٠ ك. ف/في جميع المحطات التابعة للشركة. وفقاً لما هو مبين في إضبارة المناقصة ودفاتر الشروط الحقوقية و المالية و الفنية و المخططات العائدة بهذا الخصوص: الكشف التقديري: /١٤٩٠٠٠٠٠/ل.س س التأمينات النهائية: ١٠% من قيمة الإحالة. مدة التنفيذ: /١٨٠/ يوماً. على من يود الاشتراك بالمناقصة مراجعة دائرة العقود بالشركة للحصول على الإضبارة لقاء مبلغ/٣٠٠٠٠/ل.س. على العارض تقديم وثيقة إنشاء و التعمير فئة (رابعة أو خامسة) (كهرباء) مدة ارتباط العارض بعرضه ثلاثة أشهر اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء تقديم العروض. إلى ديوان الشركة العامة لكهرباء ريف دمشق حتى الساعة الرابعة عشر من يوم الاثنين في ٨/٩/٢٠٢٥ موعد جلسة المناقصة الساعة العاشرة في من يوم الثلاثاء في ٩/٩/٢٠٢٥

المدير العام

للشركة العامة لكهرباء

المدير العام

للشركة العامة لكهرباء

ريف دمشق

٧٠١٣١

مناقصة رقم (٢٧)

تعلن الشركة العامة لكهرباء محافظة دمشق عن مناقصة لتقديم صناديق توزيع التوتر المنخفض الأرضية ثمانية مخارج بارات ألمنيوم(٨٠×١٠) مم٢ عدد٣٧/ وفقاً لما هو مبين في إضبارة الموضوع ودفاتر الشروط الفنية والحقوقية والمالية المعدة بهذا الخصوص وفق الشروط التالية: - التأمينات الأولية: /٧,٥٠٠,٠٠٠/ ل.س - التأمينات النهائية: ١٠٪ من قيمة الإحالة. - مدة التسليم: (٤٥) يوم. - مدة ارتباط العارض بعرضه: ثلاثة أشهر من اليوم التالي لأخر موعد لتقديم العروض. على من يود الاشتراك بالموضوع مراجعة دائرة التموين -شعبة العقود الداخلية بالشركة للحصول على الإضبارة مقابل مبلغ/٣٠٠٠٠/ ل.س. تقدم العروض وفقاً لأحكام القانون رقم (٥١) لعام (٢٠٠٤) إلى الديوان العام بالشركة حتى غاية الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء في ٢٠٢٥/٩/٢. موعد جلسة المناقصة الساعة ١٢,٣٠ يوم الأربعاء في ٢٠٢٥/٩/٣ في مكتب لجنة المناقصات بالشركة. على العارض أن يكون مصنفاً من وزارة الإنشاء والتعمير باختصاص كهرباء درجة سادسة أو خامسة أو رابعة .

المدير العام

للشركة العامة لكهرباء

محافظة دمشق

٧٠١٤٧

مناقصة رقم (٢٥)

تعلن الشركة العامة لكهرباء محافظة دمشق عن مناقصة لتنفيذ أعمال نصب أبراج ودعمات وأعمدة حديدية و خشبية ومد خطوط توتر متوسط تورساديه في دمشق وفقاً لدفاتر الشروط الفنية والحقوقية والمالية المعدة بهذا الخصوص ووفق الشروط التالية: - التأمينات الأولية: /٧,٤٨٠,٠٠٠/ ل.س - التأمينات النهائية: ١٠٪ من قيمة الإحالة. - مدة التسليم: (٣٠) يوم. - مدة ارتباط العارض بعرضه: ثلاثة أشهر من اليوم التالي لأخر موعد لتقديم العروض. على من يود الاشتراك بالموضوع مراجعة دائرة التموين -العقود الداخلية بالشركة للحصول على الإضبارة مقابل مبلغ/٣٠٠٠٠/ ل.س. تقدم العروض وفقاً لأحكام القانون رقم (٥١) لعام (٢٠٠٤) إلى الديوان العام بالشركة حتى غاية الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء في ٢٠٢٥/٩/٢. موعد جلسة المناقصة الساعة ١٢,٣٠ يوم الأربعاء في ٢٠٢٥/٩/٣ في مكتب لجنة المناقصات بالشركة. على العارض أن يكون مصنفاً من وزارة الإنشاء والتعمير باختصاص كهرباء درجة سادسة أو خامسة أو رابعة .

المدير العام

للشركة العامة لكهرباء

إعلان مناقصة

رقم(٢٦)

تعلن الشركة العامة لكهرباء محافظة دمشق عن مناقصة لتقديم صوليات نحاس ربط مقطع (٥٠٠ مم٢عدد ٣٤٠٠) وفقاً لما هو مبين في إضبارة الموضوع ودفاتر الشروط الفنية والحقوقية والمالية المعدة بهذا الخصوص وفق الشروط التالية: - التأمينات الأولية: /٧,٤٨٠,٠٠٠/ ل.س - التأمينات النهائية: ١٠٪ من قيمة الإحالة. - مدة التسليم: (٣٠) يوم. - مدة ارتباط العارض بعرضه: ثلاثة أشهر من اليوم التالي لأخر موعد لتقديم العروض. على من يود الاشتراك بالموضوع مراجعة دائرة التموين -العقود الداخلية بالشركة للحصول على الإضبارة مقابل مبلغ/٣٠٠٠٠/ ل.س. تقدم العروض وفقاً لأحكام القانون رقم (٥١) لعام (٢٠٠٤) إلى الديوان العام بالشركة حتى غاية الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء في ٢٠٢٥/٩/٢. موعد جلسة المناقصة الساعة ١٢,٣٠ يوم الأربعاء في ٢٠٢٥/٩/٣ في مكتب لجنة المناقصات بالشركة. على العارض أن يكون مصنفاً من وزارة الإنشاء والتعمير باختصاص كهرباء درجة سادسة أو خامسة أو رابعة .

المدير العام

للشركة العامة لكهرباء

مناقصة للمرة الثانية

رقم (١٢)

تعلن الشركة العامة لكهرباء محافظة دمشق عن مناقصة للمرة الثانية لتنفيذ

أعمال معالجة الحمولات والانقطاعات الطارئة في الشبكات والكابلات ومخارج التحويل ومخارج التوتر المنخفض وفقاً لدفاتر الشروط الفنية والحقوقية والمالية المعدة بهذا الخصوص ووفق الشروط التالية: - القيمة التقديرية: /١٥٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.س - التأمينات الأولية: /٧,٥٠٠,٠٠٠/ ل.س - التأمينات النهائية: ١٠٪ من قيمة الإحالة. - مدة التنفيذ (٣٦٥) يوم. - مدة ارتباط العارض بعرضه: ثلاثة أشهر من اليوم التالي لأخر موعد لتقديم العروض. على من يود الاشتراك بالموضوع مراجعة التموين بالشركة -العقود الداخلية للحصول على الإضبارة مقابل مبلغ/٣٠٠٠٠/ ل.س. تقدم العروض وفقاً لأحكام القانون رقم (٥١) لعام (٢٠٠٤) إلى الديوان العام بالشركة حتى غاية الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء في ٢٠٢٥/٩/٢. موعد جلسة المناقصة الساعة ١٢,٣٠ يوم الأربعاء في ٢٠٢٥/٩/٣ في مكتب لجنة المناقصات بالشركة. على العارض أن يكون مصنفاً من وزارة الإنشاء والتعمير باختصاص كهرباء درجة خامسة أو رابعة .

المدير العام

للشركة العامة لكهرباء

تنويه المؤسسة

السورية للتجارة

لاحقاً لإعلان المؤسسة السورية للتجارة عن مناقصة داخلية للمرة الأولى رقم/٦/تاريخ

مذكرة دعوة

الجهة المستأنفة: السيد مأمون بن داوود كنامة يمثلها المحامي سمير أبو حمود المستأنف عليه: المحامية دينا جودت مرعي بصفتها الشخصية - مجهولة الإقامة قررت محكمة الاستئناف المدنية الثامنة بدمشق بدعوتك لحضور جلسة المحاكمة في الدعوى أساس ١٢٢٥ لعام ٢٠٢٥ المقامة من الجهة المستأنفة بطلب دعوى فسخ قرار والحكم بالانعدام وذلك في الساعة التاسعة زوالية من يوم الثلاثاء ١٦/٩/٢٠٢٥ وإذا لم تحضر تجري بحقك المعاملة القانونية ويعتبر الحكم الذي سيصدر بحقك بمثابة الوجيه القاضي ٧٠٠٣٥

إعلانات رسمية

إعلان تبليغ بالصحف قرار عن المحكمة الشرعية العاشرة بدمشق

طالب التبليغ: ايمن بركسيه بنت ماجد والدتها سعاد تولد دمشق ١٩٨٨/٦/١١ محل ورقم القيد سكوفيه ٢٢٣/٩١ المطلوب تبليغه: بلال خالد بن غسان والدته رفيده تولد جماره ١٩٦٧/٤/١٥ الجنسية لبناني خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ١٠٠٨ في الدعوى رقم أساس ٢٦٦٠ بتاريخ ٢٤/٧/٢٠٢٥ والمتضمن:

١-تثبيت الطلاق الواقع من المدعى عليه على المدعية بتاريخ ٢٠٢٥/١/٤ في لبنان واعتباره طلبة واحدة بئنة لا يحلان لبعضهما إلا بعقد ومهر جديدين

٢-عدم البحث بالعدة الشرعية لانقضاء مدتها ٣-تسجيل واقعة الطلاق على قيد الطرفين في السجل المدني المختص أصولا

٤-تضمنين المدعى عليه الرسوم والمصاريف حكما وجاهيا بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجهاي بحق المدعى عليه صدر وأفهم علنا وفقا لأصول بتاريخ ٢٩ محرم ١٤٤٧ هجري الموافق ٢٠٢٥/٧/٢٤ قابلا للطعن بطريق النقض. ونظرا لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان والإقامة وعملا بأحكام المادة ٢٧ من القانون ١ لعام ٢٠١٦ فقد جرى تبليغك بالصحف وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرما صالحا للتنفيذ.

القاضي الشرعي الاول
٧٠١٧٩

إعلان بمثابة مذكرة اخطار بالصحف صادرة عن محكمة الاستئناف المدنية الرابعة بدمشق

الجهة المستأنفة طالب التبليغ: ١-المحامي محمد ياسر عجان الحديدي بصفته الشخصية ٢-عمار عجان الحديد يمثلهما المحامي حازم الجزار الجهة المستأنف عليها المطلوب تبليغه: أحمد عجان الحديد بن محمد خير نظراً لجهالة عنوان المطلوب اخطاره فقد تقرر لدينا في الدعوى أساس ١٤٥٩ لعام ٢٠٢٥ اخطارك بواسطة الصحف ولوحة إعلانات المحكمة لحضور الجلسة القادمة يوم الأحد تاريخ ٢٠٢٥/٩/٢١ الساعة العاشرة صباحا وإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلاً ينوب عنكم ستجري بحقكم المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجهاي.

القاضي
٧٠١٨٠

إعلان بمثابة مذكرة إخطار محكمة البداية المدنية الرابعة بحلب

القاضي: محمد مدراتي

المساعد: راما السيد علي المدعي: إبراهيم العيسى بن قاضي المدعى عليه: توفيق الشاهر بن عيسى الدعوى: تثبيت شراء الدعوى أساس ٢٠٢٥/٩٠٣ أعمال بالمادة (١/٣٤) أصول محاكمات تقرر إخطارك نشرًا بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور القاضي يوم الأحد ٢٠٢٥/٨/٣١ الساعة/١٠/زوالية. وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا جرت بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بمثابة الوجهاي.

القاضي
٧٠١٦٣

مذكرة تبليغ قرار بالصحف

طالب التبليغ/المدعي: احمد كدرو بن خلف - يمثلله المحامية سمية العلوان المطلوب تبليغه/المدعى عليه عزيز الفنيطل بن افنيطل الدعوى أساس/٢٤٥/ لعام ٢٠٢٥/٢٠ المحسومة بالقرار رقم/٨٨٠/تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٧ بطلب تثبيت بيع مركبة والمتضمن: - تثبيت البيع الجاري من المدعى عليه عزيز الفنيطل بن افنيطل لصالح المدعى عليه احمد الحسن بن تركي والدته رابعة تولد ١٩٦٥ القيد الفورية خـ ٨٥ والبيع الجاري من المدعى عليه احمد الحسن بن تركي لصالح المدعي احمد كدرو بن خلف والدته خدوج تولد ١٩٦٨ القيد الحصية خا على السيارة نوع مرسيدس رقم (٨٤٣٢٩٦) نقل دير الزور نوع قلاب كبير

- الزام السيد مدير النقل المختص ومدير النقل بدير الزور إضافة لوظيفتهما بتنفيذ ذلك في قيوده أصولا وتسجيلها من حيث النتيجة على اسم المدعي احمد كدرو بن خلف والدته خدوج.

- رفع إشارة الدعوى عن صحيفة السيارة موضوعها بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية وتنفيذه اصولا ورفع القيد المذكور حول الوكالة من عزيز الفنيطل لصالح احمد الحسن قاضي محكمة البداية المدنية بدير الزور

القاضي
٧٠١٧٠

اعلان بمثابة مذكرة دعوة صادر عن محكمة البداية المدنية الأولى بحلب

القاضي: سامر زينو المساعد:عبد الرحمن الحسن المدعى: أسامة علولو بن بسام المدعى عليهم: امل قصير الذيل بنت عمر اديب وحسن وزينب وغنوه و نسرين قصير الذيل أبناء محمد جميع اصاله واضافة لتركه محمد قصير الذيل بن ديب في الدعوى اساس/٢٢٨/ لعام ٢٠٢٥

قررت المحكمة وعملا باحكام المادة ٣٤/أ اصول تبليغكم بواسطة النشر بالصحف المحلية وعلى لوحة اعلانات المحكمة بلزوم الحضور للمحكمة يوم الاحد ٢٠٢٥/٨/٣١ الساعة العاشرة زوالية واذا لم تحضروا او ترسلوا وكيلًا قانونيًا عنكم جرت بحقكم المعاملة القانونية

القاضي
٧٠١٦٦

اعلان بمثابة مذكرة دعوة صادر عن محكمة الصلح المدنية الاولى بحلب

القاضي: نظام طرشه المساعد: بيان اسد المدعي: إسماعيل محيو بن علي المدعى عليهم: ١ - عبد الرؤوف السيد عمر بن شكيب

٢ - محمد ايمن ناصيف بن زكريا موضوع الدعوى: طلب تدخل الدعوى أساس/١٥/لعام ٢٠٢٥

قررت المحكمة وعملاً بالمادة/٢٧/أ/أصول تبليغك مذكرة الدعوى نشرًا بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة الثلاثاء ٢٠٢٥/٩/١٦ الساعة/١٠/ زوالية. وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا في الموعد المذكور أجريت بحقك المعاملة القانونية وعليه اقتضى الإعلان

القاضي
٧٠١٧٢

اعلان بمثابة مذكرة اخطار صادرة عن المحكمة البداية المدنية الثامنة بطلب

القاضي: حسن زلط المساعد: خالد بانيتة الجهة المدعية: جمال البدوي بن محمد شعبان الجهة المدعى عليه: محمد مصطفى بن رشيد موضوع الدعوى: تثبيت بيع.

في الدعوى رقم اساس/١٣٢٤١/لعام ٢٠٢٥ عملا بالمادة (٢٧-٣٤/أ)من القانون أصول المحاكمات قررت المحكمة إخطارك نشرًا بالصحف وعلى لوحة اعلانات المحكمة بلزوم حضورك الى المحكمة يوم الأحد الموافق ٢٠٢٥/٨/٣١ الساعة/١٠/ زوالية

وإذا لم تحضر او توسل وكيلًا قانونيًا فإن الحكم الذي سيصدر بمثابة الوجهاي بحقك.

وعليه اقتضى الإعلان

القاضي
٧٠١٦٧

إعلان بمثابة تبليغ مجلس تحكيم صادر عن المحكمة

الشرعية العاشرة بحلب القاضي السيد: محمود عادل شوا المساعد السيد: احمد عوض المدعية: جودي معاوي بنت احمد حمزة - تمثلها المحامية هالة العسلي المدعى عليه: فارس الخليفة بن حسين

موضوع الدعوى: تفريق لعة الشقاق و الضرر ونفقة وتعديل مهر في الدعوى رقم أساس/٣٤١١/لعام ٢٠٢٥ قررت المحكمة و عملاً بالمادة/٣٤ - ٢٧/أ دعوتك بواسطة الإعلان بالصحف وعلى لوحة اعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٥/٨/٢٧ الساعة/١٠/ زوالية وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا جرت في الموعد المذكور جرت في حقك المعاملة القانونية و يصدر الحكم بمثابة الوجهاي. وعليه اقتضى الإعلان

القاضي
٧٠١٧٦

إعلان بمثابة دعوى طلب عارض

صادر عن المحكمة الشرعية التاسعة بحلب القاضي السيد: محمود علي العلو المساعد السيد: فؤاد نجار المعارضة: جودي معاوي بنت احمد حمزة - تمثلها المحامية هالة العسلي المعارض عليه: فارس الخليفة بن حسين موضوع الدعوى اعترض على قرار و طلب تقصير مهل ووقف التنفيذ في الدعوى رقم أساس/٧٥٥٠/العام ٢٠٢٥ قررت المحكمة وعملاً بالمادة/٣٤ - ٢٧/أ.م.م اخطارك بواسطة الإعلان بالصحف وعلى لوحة اعلانات المحكمة ولزوم الحضور إلى المحكمة يوم الاحد الواقع في ٢٠٢٥/٨/٣١ الساعة/١٠/ زوالية وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا في الموعد المذكور جرت في حقك المعاملة القانونية غيابا و يصدر الحكم بمثابة الوجهاي. وعليه اقتضى الإعلان

القاضي
٧٠١٧٥

مذكرة تبليغ بالصحف للمدعى عليه: سامر أسعد المحو

بالدعوى أساس (٦٢١) لعام ٢٠٢٥) بداية مدنية رابعة بخصم المقامة من المدعية: ديانا زاهر خزام

بطلب: إبطال بيع وفاء حيث أن مذكرة دعوتك عادت بشرح تعذر تبليغك لجهالة عنوانك لذلك تقرر تبليغك نشرًا بالصحف الرسمية ولصقاً على لوحة اعلانات المحكمة أصولا لحضور جلسة المحاكمة يوم الأربعاء ٢٠٢٥/١٠/٨ الساعة العاشرة صباحاً. وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونياً عنك تجري بحقك المعاملة القانونية.

القاضي
٧٠١٦٢

إعلان بمثابة مذكرة دعوة صادر عن محكمة البداية المدنية الثانية عشر بحلب

القاضي: مصطفى الفضل المساعد: محمد جمعة المدعي: عبد اللطيف الهاشمي بن محمد علي أصالة عن نفسه واضافة

لتركه مورثه محمد علي الهاشمي ويصفته منتصباً عن باقي ورثة محمد علي الهاشمي لمصلحة التركية المدعى عليه: علي حسن بن أحمد الدعوى: فسخ وإعادة تسجيل أساس/٧٧٥٧/٢٠٢٥ عملاً بالمادة/٢٧/أ أصول محاكمات مدنية قررت المحكمة ابلاغك نشرًا بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور للمحكمة بلزوم الأربعاء ٢٠٢٥/٩/٢٤ الساعة/١٠/زوالية. وإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلًا قانونيًا بالموعد المحدد جرت بحقكم المعاملة القانونية. وعليه اقتضى الإعلان

القاضي
٧٠١٦٩

تبليغ مضمون قرار شرعي صادر عن المحكمة الشرعية بدرعا

طالبة التبليغ: غدير رضوان المطلق وكيلها المحامي يوسف الجبر المطلوب تبليغه: حسن عبد العزيز كنعان من بلدة غدير البستان نظراً لجهالة عنوانك او تعذر تبليغك فقد تقرر لدى المحكمة الشرعية بدرعا بالقرار رقم/٦٨/في ٢٠٢٥/١/٢٦ الدعوى رقم اساس/٤٢/لعام ٢٠٢٥ والذي يتضمن من حيث النتيجة: التفريق بين الزوجين

القاضي
٧٠١٥٨

إعلان مذكرة دعوة الصادر عن محكمة الاستئناف المدنية السابعة بحلب

الرئيس: احمد علي علي المساعد: محمد حمود المستأنفان: ١- فيصل الخلف بن حمادي

٢- عبد الله الخلف بن عبيد المستأنف عليهم:

- تركيه + فيصل/ولدي عواش الصالح - مريم النمر بنت صفوك - محمد + عبد+ عذابه + اميره + احمد + عمر + خاتون + خالصة + قاسم + وفاء/أولاد إبراهيم الحمدوش ومريم - تركيه + خديجة/ابنتي إبراهيم الحمدوش وشعله الدعوى أساس/١٤٥٥/ب/ لعام ٢٠٢٥

قررت المحكمة عملاً باحكام المواد ٢٧/أ أصول إبلاغ المستأنف عليهم بواسطة الاعلان بالصحف و بلوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة الاربعاء ٢٠٢٥/١٠/١ الساعة (١١)

وإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلًا قانونيًا في الموعد المذكور اجريت بحقكم المعاملة القانونية

رئيس محكمة الاستئناف المدنية السابعة بحلب
٧٠١٦١

إعلان بمثابة مذكرة إخطار محكمة الصلح المدنية

التاسعة بحلب القاضي:: هبة شماع المساعد: أماني الحامد المدعي: محمد صبحي هيطلائي بن عبد الكريم المدعى عليه: جوزيف موصليي بن سامي الدعوى: إزالة شيوخ الأساس/٢٩٩٨/٢٠٢٥ عملاً بالمادة (٢٧/أ) أصول محاكمات تقرر إخطارك نشرًا بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور يوم الأحد ٢٠٢٥/٨/٣١ الساعة/٩/زوالية. وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا جرت بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بمثابة الوجهاي.

القاضي
٧٠١٧١

اعلان بمثابة مذكرة دعوة صادرة عن المحكمة البداية المدنية الثالثة بحلب

القاضي: سامي اسافو المساعد: عمار دادة الجهة المدعية: محمد شحرجي بن يوسف الجهة المدعى عليه: جمول حجارة بنت عبد اللطيف موضوع الدعوى: تثبيت بيع. في الدعوى رقم اساس/١٤١٣٥/لعام ٢٠٢٥ عملاً بالمادة-٢٧/٣٤/أ من قانون أصول المحاكمات قررت المحكمة دعوتك نشرًا بالصحف وعلى لوحة اعلانات المحكمة بلزوم حضورك الى المحكمة يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/٨/٢٦ الساعة/١٠/زوالية واذا لم تحضر او ترسل وكيلًا قانونيًا فإن الحكم الذي سيصدر بمثابة الوجهاي بحقك. وعليه اقتضى الإعلان

القاضي
٧٠١٦٨

اعلان قضائي بمثابة اخطار تنفيذي

طالب التبليغ: محمد علام بن محمد علي المطلوب تبليغه: ياسر علام بن موسى موضوع الدعوى تثبيت شراء وطلب عارض قررت رئاسة التنفيذ المدني في نبل بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٤ في الملف التنفيذي رقم/٥١/ لعام ٢٠٢٥ اخطارك نشر بالصحف وعلى لوحة إعلانات دائرة التنفيذ المدني في

نبل بانه تم وضع موضع التنفيذ سند امانة بمبلغ خمسون مليون ليرة سورية فعليك مراجعة دائرة التنفيذ المدني في نبل او ارسال وكيل قانوني خلال المدة القانونية تحت طائلة متابعة الإجراءات التنفيذية بالملف.

وعليه اقتضى الإعلان

مدير التنفيذ المدني في نبل
٧٠١٥٩

إعلان بمثابة مذكرة إخطار محكمة البداية المدنية السابعة عشر بحلب

القاضي: عمر زرزوري المساعد: سهيلة العلي المدعي: محمد جميل فتال بن محمد المدعى عليهم: محمد شاهين بن عبد الوهاب نهى صائم الدهر بنت إبراهيم الدعوى: منع معارضة الدعوى أساس ٢٠٢٥/٧٨٩٢ عملاً بالمادتين (٢٧ و ٣٤) أصول محاكمات تقرر تبليغكم مذكرة الاخطار نشرًا بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور يوم الأربعاء ٢٠٢٥/٩/١٧ الساعة/١٠/ زوالية. وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا جرت بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بمثابة الوجهاي

القاضي
٧٠١٦٤

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم صادر عن محكمة الاسئناف المدنية الثامنة بحلب

الرئيس: عمران الحداد المساعدة: هيفاء لطوف طالب التبليغ - المدخل: محمد لؤي بنقسلي بن محمد مروان. المطلوب تبليغهم المستأنف عليهم: - محمد انس بنقسلي بن محمد سهيل - محمد بنقسلي بن محمد سهيل - محمد وطفة بنقسلي بن محمد سهيل - محمد صبحي بنقسلي بن محمد سهيل - محمد عمار بنقسلي بن محمد غسان - براء بنقسلي بن محمد غسان

قررت المحكمة عملاً بأحكام المادة ٢٧/أ قانون أصول المحاكمات المدنية إعلام المستأنف عليه بواسطة النشر بالصحف بالإضافة للإعلان لصقاً بلوحة إعلانات المحكمة مضمون القرار

١١٩/لعام ٢٠٢٤ أساس/١١٤٠/ب لعام ٢٠٢٤ تاريخ ٢٠٢٥/٥/١٦ المتضمن

١ - شطب استدعاء الاستئناف. ٢- ترقيّن قيد الدعوى من جدول أعمال المحكمة. قرارا صدر بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١٦ وأفهم علنا

القاضي
٧٠١٧٣

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم الصادر عن محكمة البداية المدنية السابعة عشر بحلب

القاضي السيد: عمر المساعد: سهيلة العلي المدعية: منال غشيم بنت كامل المدعى عليه: عبد السلام مرعي سباغ بن عبد السلام الدعوى: تثبيت بيع قررت المحكمة عملاً بأحكام المادة(٢٧-٣٤/أ) قانون أصول المحاكمات المدنية إعلام المدعى عليه بواسطة النشر بالصحف بالإضافة الى الاعلان

لصقاً على لوحة إعلانات المحكمة مضمون القرار الصادر بالدعوى أساس (١٢٤٨٥/٢٠٢٥- قرار ٩٠٨) المتضمن:

- تثبيت بيع المدعية منال غشيم بنت كامل وشراء المدعى عليه لتمام المقسم من العقار ٥٣٨٢ منطقة عقارية رابعة بحلب - ترقيّن اشارة الدعوى - عدم المساس بالإشارات السابقة - تضمنين المدعى عليه الرسوم والمصاريف قرارها وجاهيا بحق المدعية وكالوجاهي بحق المدعى عليه قابلا للاستئناف صدر الخميس/٦/صفر/١٤٤٧ هـ

القاضي
٧٠١٦٥

إعلان بمثابة مذكرة اخطار صادرة عن المحكمة الشرعية الخامسة بحلب

القاضي السيد على سلطان المساعد السيد موسى شيخو المدعية: نجلاء حداد بنت مصطفى. - تمثلها المحامية: رولا زعيرباني المدعى عليه: بشار زيدان بن عبد المعطي الدعوى: تفريق لعة الشقاق والضرر ونفقة وحجز احتياطي ومنع سفر ومصاغ ذهبي. أساس ٢٠٢٥/٣٧٥٧/لعام ٢٠٢٥ عملاً بالمادة/٢٧/أ اصول قررت المحكمة اخطارك تجديد الدعوى بواسطة النشر بالصحف المحلية ولوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور للمحكمة الثلاثاء ٢٠٢٥/٨/١٩ الساعة ١٠ زوالية.

وإذا لم يحضر او يرسل وكيلًا قانونيًا بالموعد المحدد جرت يحقه المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجهاي. وعليه اقتضى الإعلان

القاضي
٧٠١٧٤

مذكرة تبليغ بالصحف ولصقا على لوحة إعلانات المحكمة

بالدعوى رقم أساس ٣٦٠ لعام ٢٠٢٥

المقامة أمام محكمة الصلح المدنية الرابعة بخصم المدعى: ١ - نعمة بنت غسان كيشي - يمثلها المحامي محمد المنجد

٢- طريف بن محمد سعيد كيشي - يمثلله المحامي علي محسن الداود المدعى عليه: عبد الله بن نعمة نعمة.

الدعوى: اخلاء حيث أنه وردت مذكرة دعوتكما بشرح أنك مسافر خارج القطر فقد تقرر تبليغك نشرًا بالصحف الرسمية ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة موعد الجلسة

يوم الأحد ٢٠٢٥/٩/٢٨ الساعة العاشرة صباحا فإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا ينوب عنك ستجري بحقك المعاملة القانونية.

رئيس المحكمة
٧٠١٦٠